



Ref : ٨
Date : ٢٣ . ٢٠١٦

الرقم : ٨
التاريخ : ٢٠١٣١٢

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (٨) لسنة ٢٠١٠م

بشأن الشكوى المقدمة من مؤسسة الإتحاد للتجارة والمقاولات العامة

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مؤسسة الإتحاد للتجارة والمقاولات العامة بشأن المناقصة المتعلقة بمشروع إعادة تأهيل مستشفى ابن سينا المكلا - م / حضرموت والتي ادعت فيها بأنها أقل الأسعار المقدمة وأن المختصين بوزارة الصحة العامة للسكان أوصوا بإرساء المناقصة على مقاول آخر رغم الفارق الكبير فيها بما يقارب سبعين مليون ريال وأن اللجنة العليا للمناقصات أصدرت قراراً بإلزامها على ذلك المقابول، وطلبت المؤسسة في شكواها الإنصاف وإرساء المشروع عليها ، وللحقيقة من الشكوى فقد وجهت الهيئة خطاباً إلى وزير الصحة العامة والسكان رقم (20) وتاريخ ١٥/١/٢٠١٠م لموافاتها بالوثائق المتعلقة بالمناقصة المذكورة فتم ذلك واطلعت الهيئة على تفاصيل العطاء المقدم من التحليل والتقييم فتبين بأن إجمالي نسبة التصحیحات الحسابیة للعطاء المقدم من الشاكی بلغت (12%)، إذا أن قيمة العطاء المقدم من الشاكی ثلاثة وخمسة وسبعين مليوناً وستمائة وتسعة وعشرون ألفاً ومائتان وأربعة عشر ريالاً واجمالي قيمة العطاء بعد التصحیح الحسابی لها أربعين ألفاً وواحد وأربعون مليوناً وتسعمائة وتسعون ألفاً وثلاثمائة وأربعون ريالاً.

وبذلك فقد تبين للهيئة العليا صحة الأساس الذي اعتمدته عليه لجنة التحليل في التوصية باستبعاد العطاء المقدم من الشاكی، وصحة الأساس الذي اعتمدته عليه اللجنة العليا في إرساء المناقصة على المقابول مكتب أحمد مقبل المقطري فالنص في الفقرة (ج) من المادة (175) من اللائحة التنفيذية على أنه يتم استبعاد العطاء الذي تجاوز إجمالي مبلغ التصحیح حسابی له ما نسبته 3% فأكثر من قيمة العطاء المعلن والمثبت في محضر فتح المظاريف ، والنصل في المادة (182) من اللائحة التنفيذية على أنها تتحدد حالات استبعاد العطاءات في الآتي:

هـ) العطاء الذي تتجاوز التصحیحات الحسابیة فيه (3%) من قيمته.

